المحاضرة الخامسة: سياسة المدينة في الجزائر

تمهيد: عرفت السياسة الحضرية في الجزائر خلال العقدين الماضيين، تحول نوعي في الخيارات المنتهجة من قبل السلطات العمومية، في مساعيها الرامية لاستعادة السيطرة على المجال الحضري، تجلى في نزوعها لتبني تشريعات وأدوات جديدة، مختلفة جذريا عما كان معمولا به من قبل، بغية التوصل لتحقيق غايات ومقاصد غاية في الأهمية، كما سيأتي بيانه معنا في التفصيل التالي.

أولا. سياق تطور الاهتمام بسياسة المدينة في الجزائر: ظلت المدينة من المفاهيم التي لم يرد ذكرها في متضمنات النصوص القانونية والتشريعات الجزائرية المتعلقة بالتنظيم الإداري، إذ اقتصر في معالجتها على المنظور البلدي المحض، بالرغم من وجودها كواقع عملي كحيز مجالي للتسيير الحضري. وعلى هذا الأساس، فإن عملية تسيير المدن وإدارتها، كانت تتم من خلال تسيير البلديات المكونة لها، أي أن عملية تسييرها كانت خاضعة للقانون البلدي. لذا فإن الاعتراف بالمدينة كان يتم في إطار جماعة إقليمية ألا وهي البلدية.

هذا الواقع، يؤكده "قانون البلدية لسنة "1967، والذي خصت المادة 282 منه المدن الكبرى بمعالجة خاصة لا سيما مدينة الجزائر، وذلك من خلال تخصيصها بنظام إداري خاص. والأمر ذاته تكرار أيضا في "قانون البلدية لسنة 1990"، والذي خص مدينة الجزائر بنظام قانوني خاص لكن في شكل جديد هذه المرة، استهدف تنظيم بلديات "ولاية الجزائر" في شكل مجالس تنسيق بين البلديات تسمى: مجالس تنسيق حضرية.

أما "قانون البلدية لسنة 2011"، فقد قصر مدينة الجزائر فقط دون باقي بلديات المدن الكبرى الأخرى بتنظيم إداري متميز، وذلك من خلال ترتيب تشريعي خاص يضع قانون أساسي يحدد القواعد التي تنظم الجزائر العاصمة.

هذا الواقع ظل قائما رغم جهود السلطات العمومية في إيجاد حلول لمختلف المشاكل التي كانت تعاني منها المدن الجزائرية، لا سيما الكبرى منها، حيث تمت معالجة هذه الوضعية من خلال الحلول الواقعية.

هذه الوضعية استمرت لأكثر من أربعين (40) سنة، قبل أن يشرع مع بداية الألفية الثالثة في الاهتمام بمفهوم المدينة، أين برزت أولى بوادر هذا الاهتمام من خلال وضع تصنيف لمختلف المدن في إطار القانون رقم: 01-20 المؤرخ في: 12 ديسمبر 2001، والمتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة. هذا الاهتمام، تدعم مع التوجه نحو تكريس هيئة وزارية ساهمت في وضع أول قانون للمدينة في تاريخ الجزائر، تمثل في القانون رقم: 06-06 المؤرخ في: 20 فيفري 2006، والمتضمن القانون التوجيهي للمدينة، والذي أسس لوضع قانوني خاص بها تضمن

تعريف المدينة، وكذا تحديد مختلف أصنافها بما فيها المدن الكبرى، كما أبرز مختلف المتدخلين في تسييرها في إطار ما يسمى ب: "سياسة المدينة".

ثانيا. المركزية واللامركزية في سياسة المدينة في الجزائر: انتهجت الدول الجزائرية نظام زاوج بين صورتين وهما المركزية واللامركزية الإدارية، حيث تكرس الأولى معاني حصر الوظيفة والصلاحيات في يد الأجهزة المركزية، أما الثانية فتقوم على مبدأ توزيع الوظيفة الإدارية بين الأجهزة المركزية، وسلطات إدارية إقليمية تتمثل في الولاية والبلدية.

تبنت الجزائر بعد استرجاعها لسيادتها الوطنية نظام "مركزي مخفف"، هو أقرب إلى عدم التركيز الإداري منه إلى اللامركزية. وقد تجلت مظاهر هذا النظام الممركز في الإقرار من الناحية المبدئية بنظام اللامركزية الإدارية على مستوى النصوص الدستورية والتشريعية التي صدرت في هذه المرحلة، وكذا على مستوى الخطاب السياسي، مع احتفاظ السلطة المركزية (وزير الداخلية) وممثليها في الأقاليم (الوالي بالخصوص) بالممارسة الفعلية لأهم الصلاحيات الإقليمية الموكلة قانونا لهؤلاء الأشخاص عن طريق فرض رقابة مشددة على تسييرها.

وقد عكست التقنية القانونية المجسدة للتنظيم القانوني للبلدية والولاية هذا الوضع، سواء على مستوى الاختصاصات الواجب إسنادها للجماعات الإقليمية التي لاحظ بشأنها تحرج المشرع في الإقرار لها بتسيير شؤونها بنفسها كما تقتضي ذلك مبدأ اللامركزية، أو من حيث الوسائل المالية التي بقيت طوال هذه الفترة تتميز بطابع التمركز وإلى أبعد الحدود، أو من حيث الحرية في ممارسة هذه الاختصاصات التي تقتضي التخفيف ولو تدريجيا من وطأة الرقابة الوصائية المشددة المفروضة عليها، والتي تحولت مع الممارسة بمرور الوقت إلى رقابة حاضرة وقائمة على كل تصرفات هذه الأجهزة التي أوكل إليها الدستور تسيير شؤونها، بما أفقد هذه الرقابة طابعها الاستثنائي الأصلي، وذلك رغم التعديلات التي لحقت بها في المراحل اللاحقة ولا سيما في سنة 1990، وذلك بمقتضى القانونين 08/90 و 90-09 المتعلقين بالبلدية والولاية على الترتيب.

ثالثا. مفاهيم أقرتها سياسة المدينة في الجزائر: ظل مفهوم المدينة مغيبا في القانون الجزائري، إلى غاية صدور القانون رقم: 01-20 المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، ومن بعده القانون التوجيهي للمدينة، واللذان وضعا المبادرات الأولى لإدراج مفهوم المدينة في القانون الجزائري، حيث يؤكد في هذا الإطار الأستاذ: **طيب السعيد** " ***إن المدينة لا تتمتع بوجود قانوني في القوانين المنظمة للامركزية، فعادة ما تكون مدرجة ضمن جماعة إقليمية، حيث تكون مكونة من عدة بلديات. فهي تعد تجمع اجتماعي يتجاوز فيه عدد السكان عتبة معينة في مجال التسيير***". حيث باتت اليوم، المدينة الجزائرية تتمتع بمفهوم قانوني تحدده المادة الثالثة (03) من الفصل الثاني من القانون التوجيهي، فحواه أن المدينة هي: " **كل تجمع حضري ذو حجم سكاني يتوفر على وظائف إدارية** ".

تفاصيل هذا القانون لم تنتهي عند هذا الحد، حيث انطوت تفاصيله على تعزيز لمتضمنات تصنيف المدن الوارد في صلب نص القانون رقم: 01-20 المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، موفرين بذلك إطار قانوني مرجعي للكثير من المفاهيم المتداولة في الساحة الحضرية، وذلك بعد أن عرفا ما يلي:

- **الحاضرة الكبرى**: ويقصد بها التجمع الحضري الذي يشمل على الأقل ثلاثمئة ألف (300.000) نسمة، ولها قابلية لتطوير وظائف دولية، زيادة على وظيفتها الجهوية والوطنية.
- **المساحة الحضرية**: هي الأقليم الذي يجب أخذه بعين الاعتبار، بهدف التحكم في تنمية حاضرة كبرى وتنظيمها.
- **المدينة الكبيرة**: هي تجمع حضري يشمل على الأقل مئة ألف (100.000) نسمة.
- **المدينة الجديدة**: تجمع حضري مبرمج بكامله في موقع خال أو انطلاقا من خلية أو خلايا السكنات الموجودة.
- **المنطقة الحساسة**: فضاء هش من الناحية الإيكولوجية، لا يمكن أن تنجز فيه عمليات إنمائية دون مراعاة خصوصيتها.
- **المدينة المتوسطة**: هي تجمع حضري يشمل على ما بين خمسين ألف (50.000) ومئة ألف (100.000) نسمة.
- **المدن الصغيرة**: هي تجمع حضري يشمل على ما بين عشرين ألف (20.000) وخمسين ألف (50.000) نسمة.
- **التجمع الحضري**: فضاء حضري يشكل على الأقل خمسة ألاف (5.000) نسمة.
- **الحي**: جزء من المدينة يحدد على أساس تركيبة من المعطيات تتعلق بحالة النسيج العمراني وبنيته وتشكيلته وعدد السكان المقيمين به.

رابعا. أهداف ومقاصد سياسة المدينة في الجزائر: تتوخى سياسة المدينة المنتهجة من قبل السلطات العمومية في البلاد، التوصل لتحقيق جملة الغايات الآتية:

- ضمان جودة وإعادة تجديد الشكل الحضري في إطار تحقيق جاذبية المدينة
- تكييف المدينة مع متطلبات الأنشطة الاقتصادية، باعتبار أن جاذبية وتنافسية المدينة يتطلبان إنجاز مرافق وخدمات عامة في المستوى: مناطق صناعية، مرافق للنقل، للإعلام والطاقة، خدمات عالية للتكوين والبحث.. إلخ.
- جعل المدينة "بعيدة عن الأخطار الكبرى"، وذلك عبر اعتماد تدابير وقائية وحماية، من خلال إنجاز مخططات للحماية خاصة بكل نوع من الأخطار.

- مقاومة الإقصاء والتهميش والارتقاء ب "المناطق الحضرية المهمشة"، وذلك عبر ضمان مستوى من الخدمات والمرافق بشكل منصف، وإنجاز مساكن متوافقة مع متطلبات السكان.
- تحسين التسيير الحضري عبر وضع إستراتيجية شاملة للمدينة تحتوي على البعد الاجتماعي، التركيبة المالية، والتنظيم المؤسساتي الذي يسمح بإنجازها.

خامسا. مجالات إعمال سياسة المدينة في الجزائر: تعاظم أهمية ومكانة المدن في حياة المجتمعات الإنسانية المعاصرة، والذي ترجمته السلطات العمومية إجرائيا من خلال انتهاجها لسياسة خاصة بها، تمتد تفاصيلها وتتمحور حول خمس (05) مجالات أساسية، وهي كالأتي:

1. في مجال التنمية المستدامة والاقتصاد الحضري: تحرص سياسة المدينة في هذا السياق، على مراعاة مجموعة المعطيات الأتية:
   - المحافظة على البيئة الطبيعية والثقافية
   - الاستغلال العقلاني للثروات الطبيعية
   - العمل على ترقية التكنولوجيات الجديدة للإعلام والاتصال
2. في المجال الحضري والثقافي: ويتجلى من خلال السعي للتحكم في توسع المدينة وذلك عن طريق المحافظة على الأراضي الفلاحية والمناطق السياحية، والمناطق المحمية من خلال ما يلي:
   - تصحيح الاختلالات الحضرية.
   - إعادة هيكلة وتأهيل النسيج العمراني وتحديثه لتفعيل وظيفته.
   - المحافظة على التراث الثقافي والتاريخي والمعماري للمدينة وتثمينه.
   - المحافظة على المساحات العمومية والمساحات الخضراء وترقيتها.
   - تدعيم وتطوير التجهيزات الحضرية.
   - ترقية وسائل النقل لتسهيل الحركة الحضرية.
3. في المجال الاجتماعي: كما يدخل العمل على تحسين ظروف وإطار معيشة السكان ضمن سياسة المدينة، وذلك من خلال ما يلي:
   - مكافحة تدهور ظروف المعيشة في الأحياء.
   - ترقية التضامن الحضري والتماسك الاجتماعي.
   - ترقية النشاطات السياحية والثقافية والرياضية.
   - المحافظة على النظافة والصحة العمومية وترقيتها.
   - الوقاية من الانحرافات الحضرية.
   - تدعيم التجهيزات الاجتماعية والجماعية.

4. في المجال التسيير: وذلك من خلال العمل على ترقية الحكم الراشد في مجال إدارة وتسيير دواليب الشأن العام فيها، عبر العمل على:

- تطوير أنماط التسيير العقلاني باستعمال الوسائل والأساليب الحديثة.
- توفير وتدعيم الخدمة العمومية وتحسين نوعيتها.
- تأكيد مسؤولية السلطات العمومية.
- مساهمة الحركة الجمعوية والمواطن في تسيير المدينة.
- دعم التعاون بين المدن.

5. في المجال المؤسساتي: ويشكل بدوره مجال أخر لإعمال سياسة المدينة، ويتجلى ذلك عبر النقاط الأساسية الآتية:

- وضع إطار وطني للرصد والتحليل والاقتراح في الميدان.
- العمل على ترقية وتمويل سياسة المدينة في إطار مساهمات الميزانية الوطنية والمالية والمحلية والآليات. المستحدثة كالاستثمار والقرض طبقا لسياسة الاقتصاد الوطني.
- تدعيم متابعة الهيئات المختصة في تنفيذ سياسة المدينة والبرامج والنشاطات المحددة في هذا الإطار ومراقبتها.

سادسا. مبادئ سياسة المدينة: ترتكز سياسة المدينة في الجزائر طبقا للمادة الثانية (02) من القانون التوجيهي للمدينة على عشرة (10) مبادئ رئيسية، والتي تتمثل فيما يلي:

➢ التنسيق والتشاور: واللذان بموجبهما تساهم مختلف القطاعات والفاعلين المعنيين في تحقيق سياسة المدينة بصفة منتظمة ومنسجمة وناجعة، وذلك انطلاقا من خيارات محددة من طرف الدولة وبتحكيم مشترك.

➢ اللاتمركز (عدم التركيز): ويعني إسناد المهام والصلاحيات القطاعية إلى ممثلي الدولة على المستوى المحلي، بحيث لا تتمتع الهيئات الممثلة سواء كانت إقليمية أو مرفقية بالشخصية المعنوية، ويقتصر دورها على تمثيل الإدارة المركزية على المستوى المحلي. هذا الأسلوب، يهدف لتخفيف عبء التسيير المركزي، والقضاء على البطء التسيير الإداري وعلى التوزيع العادل لنفقات العامة.

➢ اللامركزية: هي نوع من التسيير الإداري، تكتسب بموجبه الجماعات الإقليمية وكذا الهيئات المرفقية صلاحيات ومهام واسعة في التسيير طبقا للقانون، حيث تتمتع بالشخصية المعنوية وبالاستقلالية المالية، ويعزز هذا الأسلوب الديمقراطية، ويكرس مبدأ مشاركة المواطن في التسيير، كما يهدف هذا الأسلوب إلى تحقيق العقلانية في التسيير، لأنه تجعل الحاجيات المحلية

➢التسيير الجواري: يقتضي وضع الدعائم والمناهج الرامية إلى إشراك المواطن، بصفة مباشرة أو عن طريق الحركة الجمعوية في تسيير البرامج والأنشطة التي تتعلق بمحيطه المعيشي، وكذا تقدير الآثار المترتبة على ذلك وتقييمها.

➢التنمية البشرية: يعتبر الإنسان عنصر مهم في تجسيد ساسة المدينة وتفعيلها، فهو مصدر أساسي للثروة والغاية من كل تنمية. وقد عرف بعض الفقهاء التنمية البشرية بأنها تستدعي النظر إلى الإنسان كهدف في حد ذاته، حيث تتضمن العمل على الوفاء بحاجته الإنسانية في النمو، فهو محرك الحياة في مجتمعه، ولقد أدركت المجتمعات الحديثة أهمية التنمية البشرية، لذلك سارعت إلى وضع منظومة قانونية تكرسها وتحافظ عليها.

➢التنمية المستدامة: من أهم أهداف سياسة المدينة هي تحقيق التنمية التي تأخذ بعين الاعتبار حاجات المجتمع الراهنة دون المساس بحقوق الأجيال القادمة في الوفاء باحتياجاتها.

➢الحكم الراشد: تهتم سياسة المدينة اهتماما كبيرا بالإدارة على أساس أنها الأداة الفعالة لتنفيذها، ولهذا تستلزم أن تكون الإدارة على قدر من الكفاءة العالية في التسيير، وأن تتبنى نمط من التسيير العقلاني الذي يهتم بانشغالات المواطن، ويعمل للمصلحة العامة في إطار الشفافية، واحترام حريات المواطن وسيادة القانون.

➢الإعلام: تقوم سياسة المدينة على وضع إطار يزود الجمهور بالحقائق الواضحة، ويتيح لهم الحصول على المعلومات بسهولة وبصفة دائمة حول وضعية مدينتهم وتطويرها وآفاقها.

➢الثقافة: تعد المدينة كيان ثقافي يمثل كل جوانب الحياتية والحضارية والتاريخية، وعلى هذا الأساس ترمي سياسة المدينة إلى إبراز الهوية الثقافية للمدن الجزائرية، وإظهار المبادئ الأصيلة والسامية والذاتية لسكانها، وذلك من خلال ترقية الجانب الثقافي للمدينة، وإبرازها كفضاء للإبداع والتعبير الثقافي في إطار القيم الوطنية.

➢المحافظة: تكرس سياسة المدينة مبدأ محافظة وصيانة الأملاك المادية والمعنوية وحمايتها وتثمينها.

➢الإنصاف الاجتماعي: ترمي سياسة المدينة إلى تحقيق الانسجام والتضامن والتماسك الاجتماعي، من خلال القضاء على كل الآثار السلبية الناجمة عن الإقصاء والتهميش واللامبالاة التي تولد للمواطن شعورا بالعزلة والانطواء على الذات، وتشكل لديه الحقد والضغينة، وتجعله يجنح إلى العنف للتعبير عن انشغالاته، وهو ما يبرر تنامي ظاهرتي العنف والجريمة في المدن.

سابعا. تحديات سياسة المدينة في الجزائر: إن المقاربة القطاعية (أحادية القطاع وأفقية التنزيل) التي كانت منتهجة من قبل، وكانت المدينة مسرحا لتنفيذها، أضحت اليوم عديمة الجدوى، وذلك بفعل التحولات

المتسارعة والعميقة التي مست المنظومة التنموية (اقتصاد معولم، تنافسية المدن.. إلخ)، والتي أدت إلى اختلالات فيزيقية واجتماعية واقتصادية كبيرة جدا، والتي تتمحور إجمالا في النقاط الثلاثة (03) الآتية:

- **مشكلات فيزيقية:** وتتمثل في الاختلالات المجالية التي اتسمت بها المدينة، وذلك نتيجة التوسع والتمدد الحضري، مما أدى إلى تشظي وتشرذم المجال الحضري وتوسعه، ليشمل المناطق المحيطة بالمدار الحضري، والمكونة في غالب الأحيان من الأراضي الزراعية والأحياء العشوائية التي أصبحت تنمو كالفطر بجانب المدن أو بداخلها. إضافة إلى مشكلة النقل وازدحام المرور وكذلك تدهور الأماكن العامة.
- **مشكلات اجتماعية:** وتتلخص فيما يلي: الجريمة، الضبط الاجتماعي، الهامشية الحضرية، حيث أصبحت المدينة الجزائرية تمثل مجالا للإقصاء الاجتماعي والتهميش الذي ارتفعت نسبته، نتيجة هشاشة العلاقات الاجتماعية وتقلص التضامن الاجتماعي داخل المدينة.
- **مشكلات اقتصادية:** هذه المشكلات ترتبط بتفاقم حدة البطالة وقلة الشغل، وتنامي الاقتصاد غير المهيكل، وازدياد حجم الباعة المتجولين عبر شوارع وأرصفة المدن، مما أدى إلى عرقلة الطرقات وخلق الاكتظاظ والاحتقان الاجتماعي، إضافة إلى إشكالية تنظيم الصناعات التقليدية والمهن الصغيرة التي أصبحت تتم خارج إطار القانون. إضافة إلى ضعف الموارد المالية للجماعات المحلية، وتدني معدلات الاستثمار كما وكيفا.

إن التحدي الأكبر الذي باتت تواجهه سياسة المدينة في الجزائر اليوم، وبعد أن كان يتمحور حول **البعد الكمي** في المقام الأول، من خلال النقص الفادح المسجل على مستوى الهياكل القاعدية والبنية التحتية للمدن الجزائرية برمتها، والذي نجحت الاستثمارات العمومية الضخمة التي تمت في هذا المجال على مدار الخمسين سنة الماضية، من تدارك العجز الهائل الذي كان حاصل فيه من خلال: إنشاء المجموعات السكنية الكبرى، المرافق الصحية والتعليمية، البنية الأساسية كالطرق ومحطات نقل المسافرين.. إلخ، فإن **البعد النوعي** والمتمثل في نوعية الحياة، والإطار الحضري، الجانب الجمالي، النظافة والتزيين، المساحات الخضراء، وأماكن الراحلة والتسلية، أخذ اليوم يفرض نفسه كتحدي بارز لا يمكن إغفاله، فالأحياء الشعبية لا تزال تعاني من نقص التجهيزات والمرافق الحضرية، ونوعية الخدمة العمومية، ومن حدة الفوارق التي تعيق تحقيق وحدة وتماسك المدينة ونموها المنسجم والمتوازن ككيان حضري متكامل.

ثامنا. الهيئات المؤسساتية المتدخلة في سياسة المدينة: التطورات التي شهدتها سياسة المدينة في الجزائر منذ مطلع الألفية الثالثة تقريبا، تتجلى بعض تفاصيله في نوعية الهيئات المؤسساتية المتدخلة في إعمال هذه السياسة على أرض الواقع، والتي اختلفت عما كان معمول به سابقا كما سيأتي بيانه معنا في التفصيل الأتي.

1. القطاعات الوزارية المعنية بإعمال سياسة المدينة: تناوبت وزارتا "تهيئة الإقليم والبيئة" و"السكن والعمران" في الجزائر على رعاية سياسة المدينة، فبعد أن خص التنظيم الوزاري المستحدث مطلع سنة

2001 على مستوى وزارة تهيئة الإقليم والبيئة المدينة بمديرية كاملة سميت ب: "مديرية ترقية المدينة"، أوكلت لها مهام المساهمة في توفير الظروف التي تسمح بالتحكم في تطور المدن وتوجيهها، إلى جانب تطوير سياسة نوعية للمدينة.

المشهد المؤسساتي السابق، عرف في 25 مايو 2006 إنشاء وزير منتدب لدى وزير التهيئة العمرانية والبيئة مكلف بالمدينة، وهو الوضع الذي لم يعمر طويلا، بعد أن تم إلغاء هذا المنصب بموجب التعديل الحكومي لسنة 2007، الأمر الذي انعكس على الهيكل الإداري المسير للمدينة على مستوى وزارة التهيئة العمرانية السالفة الذكر، حيث لم يتم إجراء أي تعديل يمس المديرية الفرعية المكلفة بالمدينة، وذلك إلى غاية سنة 2012 أين تم إعادة الاعتبار للمدينة، وذلك من خلال ألحاق المدينة بتسمية الوزارة والتي أصبحت تدعى "وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والمدينة"، لتلحق بعدها مرة أخرى بموجب التعديل الحكومي لسنة 2013 بوزارة السكن والعمران، وهو الوضع الذي لا زال ساريا إلى يومنا هذا.

2. الجماعات المحلية: وتعد هي الأخرى عنصر فاعل في هذا المجال، ولا أدل على ذلك من نص المادة 13 من القانون التوجيهي للمدينة، والذي بين أن الدولة تبادر بسياسة المدينة وتديرها، كما تحدد الأهداف والإطار والأدوات بالتشاور مع الجماعات الإقليمية.

أضف إلى ذلك، أن المشاريع والبرامج المسطرة ضمن سياسة المدينة، تقع مسؤولية الإشراف المباشر على تنفيذها على عاتق الجماعات المحلية، باعتبارها المسؤولة قانونا على كل ما يتعلق بإقليمها الترابي.

3. المرصد الوطني للمدينة: تم أنشأه لأول مرة في تاريخ الجزائر، وذلك بمقتضى أحكام القانون رقم 06-06 المؤرخ في 20 فيفري 2006، والمتضمن "القانون التوجيهي للمدينة"، حيث نصت المادة السادسة والعشرون (26) منه، على أن "***ينشأ مرصد وطني للمدينة يدعى في صلب النص المرصد الوطني***".

ويعد المرصد حسب نص المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم: 07-05 المتضمن تشكيلة المرصد الوطني للمدينة وتنظيمه وسيره، مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وهو تحت وصاية الوزير المكلف بالمدينة.

وتتحدد اختصاصات هذا المرصد في النقاط السبعة (07) الآتية:

- متابعة تطبيق سياسة المدينة
- إعداد دراسات حول تطور المدن في إطار السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم.
- إعداد مدونة المدن وضبطها.
- اقتراح كل التدابير التي من شأنها ترقية السياسة الوطنية للمدينة على الحكومة
- المساهمة في ترقية التعاون الدولي في ميدان المدينة

- اقتراح إطار نشاط يسمح بترقية مشاركة واستشارة المواطن في الحكومة
- متابعة كل إجراء تقرره الحكومة في إطار ترقية سياسة وطنية للمدينة.